

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤٥ لسنة ٢٠٢٠

بشأن المعاقة على اتفاقية تعديل بين جمهورية مصر العربية ممثلة في وزارة المالية وبين إمارات دبي الوطنية كايتها لم يتمد وبين أبو ظبي الأولى وأطراف أخرى
بشأن تعديل ثلاث اتفاقيات تجارية «اتفاقية الشروط التجارية
واتفاقية التسهيلات التقليدية ، واتفاقية التسهيلات الإسلامية»
أبرمت بين ذات الأطراف بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٢٠
وصدر بشأنها قرارات السيد رئيس الجمهورية أرقام ٤٢٨ و٤٢٩
و٤٣٠ لسنة ٢٠٢٠ الموقعة بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية تعديل بين جمهورية مصر العربية ممثلة في وزارة المالية وبين إمارات دبي الوطنية كايتها لم يتمد وبين أبو ظبي الأولى وأطراف أخرى ،
بشأن تعديل ثلاث اتفاقيات تجارية «اتفاقية الشروط التجارية ، واتفاقية التسهيلات التقليدية ،
واتفاقية التسهيلات الإسلامية»، أبرمت بين ذات الأطراف بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٢٠
وصدر بشأنها قرارات السيد رئيس الجمهورية أرقام ٤٢٨ و٤٢٩ و٤٣٠ لسنة ٢٠٢٠
الموقعة بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٤ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ذي الحجة سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٦ أغسطس سنة ٢٠٢٠ م)

عبد الفتاح السيسي

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٢٨ ذي الحجة سنة ١٤٤١ هـ
(الموافق ١٨ أغسطس سنة ٢٠٢٠ م)

اتفاقية التعديلات

بتاريخ : ٤ أغسطس ٢٠٢٠

بين :

- (١) جمهورية مصر العربية من خلال وزارة المالية (المدين).
- (٢) بنك الإمارات دبي الوطني كابيتال ليمند وبنك أبو ظبي الأول PJSC ، بصفتهم المرتباون الرئيسيون المفوضون الأصليون ومديري الاكتتاب (سواء بالتصريف بصفة فردية أو مشتركة) (المرتباون الرئيسيون المفوضون الأصليون ومديري الاكتتاب).
- (٣) بنك الإمارات دبي الوطني كابيتال ليمند وبنك أبو ظبي الأول PJSC ، بصفتهم المنسقون العالميون (سواء بالتصريف بصفة فردية أو مشتركة) (المنسقون العالميون).
- (٤) بنك ABC الإسلامي (E.C) ، المؤسسة العربية المصرفية (B.S.C) ، بنك HSBC الشرقي الأوسط ليمند ، بنك الشرق psc ، بنك ستاندرد شارتد ومؤسسة سوميتومو ميسو المصرفية بصفتهم المرتباون الرئيسيون المفوضون ومديري الاكتتاب (سواء بالتصريف بصفة فردية أو مشتركة) (المرتباون الرئيسيون المفوضون ومديري الاكتتاب).
- (٥) بنك أبو ظبي الإسلامي PJSC ، بنك الأهلي الكويتي KSCP - فرع مركز دبي المالي العالمي ، بنك دبي الإسلامي PJSC ، بنك الخليج الدولي BSC ، انتيسا سان باولو SpA ، مجموعة سامبا المالية وبنك الشارقة الإسلامي PJSC بصفتهم المرتباون الرئيسيون المفوضون (سواء بالتصريف بصفة فردية أو مشتركة) (المرتباون الرئيسيون المفوضون).
- (٦) سيتي بنك ، فرع لندن وبنك الإمارات الإسلامي PJSC بصفتهم المرتباون الرئيسيون (سواء بالتصريف بصفة فردية أو مشتركة) (المرتباون الرئيسيون) (ويشار للمرتباين الرئيسيين المفوضين الأصليين ومديري الاكتتاب ، المرتباين الرئيسيين المفوضين ومديري الاكتتاب ، المرتباين الرئيسيين المفوضين والمرتباين الرئيسيين فيما يلى بصفة إجمالية في هذه الاتفاقية باسم المرتباين المشتركين وكل منهم باسم "مرتب مشترك") .

- (٧) بنك الإمارات دبي الوطني كابيتال ليمند ، بصفته بنك حفظ المستندات (بنك حفظ المستندات).
- (٨) بنك أبو ظبي الإسلامي PJSC ، بصفته بنك الهيكلة الإسلامي (بنك الهيكلة الإسلامي).
- (٩) المؤسسات المالية المذكورة في الجدول ١ (البنوك الأصلية) بصفتهم المقرضين الأصليين (المقرضين الأصليين).
- (١٠) المؤسسات المالية المذكورة في الجدول ١ (البنوك الأصلية) بصفتهم المشاركين الأصليين (المشاركين الأصليين).
- (١١) بنك أبو ظبي الأول PJSC بصفته الوكيل العالمي لأطراف التمويل الأخرى (الوكيل العالمي).
- (١٢) بنك أبو ظبي الأول PJSC ، بصفته وكيل التسهيلات لأطراف التمويل التقليدي الأخرى (وكيل التسهيلات) و
- (١٣) بنك أبو ظبي الأول PJSC ، بصفته وكيل استثمار لأطراف التمويل الإسلامي الأخرى (وكيل الاستثمار).

العرض :

(أ) هذه الاتفاقية مكملة وتعدل مستندات التمويل المعنية (على النحو المحدد أدناه).

(ب) اتفق الأطراف على تعديل مستندات التمويل المعنية وفقاً لشروط هذه الاتفاقية.

تم الاتفاق على :

١ - التعريفات والتفسير :

الكلمات والمصطلحات التي تم تعريفها في اتفاقية الشروط التجارية ، بصيغتها المعدلة

بهذه الاتفاقية ، سوف يكون لها نفس المعنى في هذه الاتفاقية . بالإضافة إلى ذلك ،

في هذا الاتفاقية :

تاريخ التعديل يعني التاريخ الذي تم فيه توقيع هذه الاتفاقية من جميع أطرافها .

اتفاقية الشروط التجارية تعني اتفاقية الشروط التجارية المؤرخة ٢٠٢٠ يوليو بين (بالإضافة لأطراف أخرى) المدين والوكيل العالمي والمقرضين الأصليين والمشاركين الأصليين .

اتفاقية التسهيلات التقليدية تعني اتفاقية التسهيلات التقليدية المؤرخة ٢٠٢٠ يوليو

بين ، بالإضافة لأطراف أخرى ، المدين والمقرضين الأصليين ووكيل التسهيلات .

اتفاقية التسهيلات الإسلامية تعني اتفاقية التسهيلات الإسلامية المؤرخة ٢٠٢٠ يوليو

بين المدين ووكيل الاستثمار والوكيل العالمي .

طرف يعني طرف لهذه الاتفاقية .

مستندات التمويل المعنية تعني :

(أ) اتفاقية الشروط التجارية .

(ب) اتفاقية التسهيلات التقليدية .

(ج) اتفاقية التسهيلات الإسلامية .

١-٢ التفسير :

مفاد التفسير المنصوص عليها في البند ٢-١ (التفسير) من اتفاقية الشروط التجارية تطبق على هذه الاتفاقية ، بقدر ما تكون ذات صلة بها ، كما تطبق على اتفاقية التسهيلات .

٢- التعديلات :

١-٢ التعديلات : اتفاقية الشروط التجارية .

اعتباراً من تاريخ التعديل ، يتم تعديل اتفاقية الشروط التجارية على النحو التالي :

(أ) سيحل التعريف الجديد التالي "مدة الإتاحة" في البند ١-١ (التعريفات) محل

التعريف الحالي "مدة الإتاحة" في البند ١-١ (التعريفات) :

"مدة الإتاحة" تعنى المدة من تاريخ السريان شاملة هذا التاريخ وحتى التاريخ الذي

يحل بعد ٣٠ يوماً من تاريخ السريان .

(ب) سيلحل التعريف الجديد التالي "تاريخ الإنتهاء" في البند ١-١ (التعريفات)

محل التعريف الحالي "تاريخ الإنتهاء" في البند ١-١ (التعريفات) :

"تاريخ الإنتهاء" يعني التاريخ الذي يحل عند انتهائـه مدة اثنتي عشر شهراً من تاريخ السريان .

(ج) سيلحل البند الجديد التالي (تاريخ السريان) محل البند الحالي ٥-١

(تاريخ السريان) :

"باستثناء هذا البند ٥-١ ، تسرى شروط هذه الاتفاقية من تاريخ السريان ، وينفس القوة

والتأثير كما لو تم تنفيذها في ذلك التاريخ ، إذا لم يحل تاريخ السريان قبل (أو في تاريخ)

٣ سبتمبر ٢٠٢٠ ، سوف تسقط هذه الاتفاقية وستتوقف عن أن يكون لها أي تأثير" .

٢-٢ التعديلات : اتفاقية التسهيلات التقليدية .

اعتباراً من تاريخ التعديل ، يتم تعديل اتفاقية التسهيلات التقليدية

على النحو التالي :

(أ) سيلحل البند الجديد التالي ٤-١ (تاريخ السريان) محل البند الحالي ٤-١

(تاريخ السريان) :

"باستثناء هذا البند ٤-١ ، تسرى شروط هذه الاتفاقية من تاريخ السريان ، وينفس القوة

والتأثير كما لو تم تنفيذها في ذلك التاريخ . إذا لم يحل تاريخ السريان قبل (أو في تاريخ)

٣ سبتمبر ٢٠٢٠ ، سوف تسقط هذه الاتفاقية وستتوقف عن أن يكون لها أي تأثير" .

٣-٢ التعديلات : اتفاقية التسهيلات الإسلامية .

اعتباراً من تاريخ التعديل ، يتم تعديل اتفاقية التسهيلات الإسلامية على النحو التالي :

(أ) سيلحل البند الجديد التالي ٤-١ (تاريخ السريان) محل البند الحالي ٤-١

(تاريخ السريان) :

"باستثناء هذا البند ٤-١ ، تسرى شروط هذه الاتفاقية من تاريخ السريان ، وينفس القوة

والتأثير كما لو تم تنفيذها في ذلك التاريخ . إذا لم يحل تاريخ السريان قبل (أو في تاريخ)

٣ سبتمبر ٢٠٢٠ ، سوف تسقط هذه الاتفاقية وستتوقف عن أن يكون لها أي تأثير" .

٤- تاريخ التعديل :

يجب أن يكون تاريخ التعديل في أو قبل التاريخ الذي تنتهي فيه مستندات التمويل المعنية وفقاً لشروطها .

٣ - باستثناء ما هو موضح في البند ٢ (التعديلات) ، لا يعد أى شيء في هذه الاتفاقية بمثابة تعديل لشروط أى مستند قمبل معنى أو أى مستند قمبل آخر .

٤ - النسخ المقابلة :

يمكن إبرام هذه الاتفاقية في أى عدد من النسخ المقابلة ، وسيكون لها نفس التأثير كما لو كانت التوقيعات على النسخ المقابلة قد تم توقيعها على نسخة واحدة من هذه الاتفاقية .

٥ - إدراج الشروط :

تنطبق البنود ٣٢ (القانون السادس) و ٣٣ (التحكيم) و ٣٤ (التنازل عن الفائدة) و ٣٥ (التنازل عن الحصانة) من اتفاقية الشروط التجارية على هذه الاتفاقية كما لو تم تحديدها بصورة صريحة في هذه الاتفاقية .

٦ - مستند التمويل :

هذه الاتفاقية تعتبر مستند قمبل ومستند قمبل تقليدي ومستند قمبل إسلامي .

تم إبرام هذه الاتفاقية في التاريخ المذكور في بداية هذه الاتفاقية .

جدول (١) البنوك الأصلية :الجزء الأول - المقرضين الأصليين :

البنك الأهلي الكويتي ش.م.ك.ع.

المؤسسة العربية المصرفية (B.S.C.) .

سيتي بنك ، فرع سوق أبو ظبي العالمي .

بنك الإمارات دبي الوطني كابيتال ليمنتد .

بنك أبو ظبي الأول PJSC .

بنك الخليج الدولي B.S.C

بنك HSBC الشرق الأوسط ليمنتد .

انتيسا سان باولو SpA .

بنك المشرق psc .

مجموعة سامبا المالية .

بنك ستاندرد شارترد - فرع مركز دبي المالي العالمي .

مؤسسة سوميترا مو ميتسوى المصرفية ، فرع لندن .

الجزء الثاني - المشاركين الأصليين :

بنك ABC الإسلامي (E.C) .

بنك أبو ظبي الإسلامي PJSC .

بنك دبي الإسلامي .

بنك الإمارات الإسلامي PJSC .

بنك الإمارات دبي الوطني كابيتال ليمنتد .

بنك الخليج الدولي B.S.C

بنك الشارقة الإسلامي PJSC .

Amendment agreement

Dated 4 August 2020

Between

- (1) The Arab Republic of Egypt acting through the Ministry of Finance (the Obligor);
- (2) Emirates NBD Capital Limited and First Abu Dhabi Bank PJSC, as initial mandated lead arrangers and bookrunners (whether acting individually or together) (the Initial Mandated Lead Arrangers and Bookrunners);
- (3) Emirates NBD Capital Limited and First Abu Dhabi Bank PJSC, as global coordinators (whether acting individually or together) (the Global Coordinators);
- (4) ABC Islamic Bank (E.C.), Arab Banking Corporation (B.S.C.), HSBC Bank Middle East Limited, Mashreqbank psc, Standard Chartered Bank and Sumitomo Mitsui Banking Corporation, as mandated lead arrangers and bookrunners (Whether acting individually or together) (the Mandated Lead Arrangers and Bookrunners);
- (5) Abu Dhabi Islamic Bank PJSC, Al Ahli Bank of Kuwait KSCP - DIFC Branch, Dubai Islamic Bank PJSC, Gulf International Bank B.S.C., Intesa Sanpaolo S.p.A, Samba Financial Group and Sharjah Islamic Bank PJSC as mandated lead arrangers (whether acting individually or together) (the Mandated Lead Arrangers);
- (6) Citibank, N.A., London Branch and Emirates Islamic Bank PJSC, as lead arranger (whether acting individually or together) (the Lead Arrangers), (the Initial Mandated Lead Arrangers and Bookrunners, the Mandated Lead Arrangers and Bookrunners, the Mandated Lead Arrangers and the Lead Arrangers are collectively referred to in this Agreement as the Joint Arrangers and each a Joint Arranger);

- (7) Emirates NBD Capital Limited, as documentation bank (the Documentation Bank);
- (8) Abu Dhabi Islamic Bank PJSC, as Islamic structuring bank (the Islamic Structuring Bank);
- (9) The financial institutions listed in Part 1 of Schedule 1 (The Original Banks) as original lenders (the Original Lenders);
- (10) The financial institutions listed in Part 2 of Schedule 1 (The Original Banks) as original participants (the Original Participants);
- (11) First Abu Dhabi Bank PJSC, as global agent of the other Finance Parties (the Global Agent);
- (12) First Abu Dhabi Bank PJSC, as facility agent of the other Conventional Finance Parties (the Facility Agent); and
- (13) First Abu Dhabi Bank PJSC, as investment agent of the other Islamic Finance Parties (the Investment Agent).

Recitals:

- a) This Agreement is supplemental to and amends the Relevant Finance Documents (as defined below).
- b) The Parties have agreed to amend the Relevant Finance Documents on the terms of this Agreement.

It is agreed:

Definitions and construction:

Words and expressions defined in the Commercial Terms Agreement, as amended by this Agreement, shall have the same meanings in this Agreement. In addition, in this Agreement:

"Amendment Date" means the date on which this Agreement is signed by all Parties hereto.

"Commercial Terms Agreement" means the commercial terms agreement dated 20 July 2020 between (amongst others) the Obligor, the Global Agent, the Original Lenders and the Original Participants.

"Conventional Facility Agreement" means the conventional term facility agreement dated 20 July 2020 between, amongst others, the Obligor, the Original Lenders and the Facility Agent.

"Islamic Facility Agreement" means the Islamic facility agreement dated 20 July 2020 between the Obligor, the Investment Agent and the Global Agent.

"Party" means a party to this Agreement.

Relevant Finance Documents means:

- (a) the Commercial Terms Agreement;
- (b) the Conventional Facility Agreement; and
- (c) the Islamic Facility Agreement.

1.2 Construction :

The principles of construction set out in clause 1.2 (Construction) of the Commercial Terms Agreement shall apply to this Agreement, insofar as they are relevant to it, as they apply to the Facility Agreement.

2 - Amendments :

2.1 Amendments: Commercial Terms Agreement.

With effect from the Amendment Date, the Commercial Terms Agreement shall be amended as follows:

- a) The following new definition for "Availability Period" in Clause 1.1 (Definitions) will replace the existing definition for "Availability Period" in Clause 1.1 (Definitions):

"Availability Period means the period from and including the Effective Date to and including the date falling 30 days after the Effective Date."

- b) The following new definition for "Termination Date" in Clause 1.1 (Definitions) will replace the existing definition for "Termination Date" in Clause 1.1 (Definitions):

"Termination Date means the date falling on the twelve Months anniversary of the Effective Date."

- c) The following new Clause 1.5 (Effective Date) will replace the existing Clause 1.5 (Effective Date):

"With the exception of this Clause 1.5, the terms of this Agreement shall be effective from the Effective Date, with the same force and effect as if executed on that date. If the Effective Date shall not have occurred by (and including) 3 September 2020, this Agreement shall lapse and shall cease to have any effect."

2.2 Amendments: Conventional Facility Agreement:

With effect from the Amendment Date, the Conventional Facility Agreement shall be amended as follows:

- a) The following new Clause 1.4 (Effective Date) will replace the existing Clause 1.4 (Effective Date):

"With the exception of this Clause 1.4, the terms of this Agreement shall be effective from the Effective Date, with the same force and effect as if executed on that date. If the Effective Date shall not have occurred by (and including) 3 September 2020, this Agreement shall lapse and shall cease to have any effect."

2.3 Amendments: Islamic Facility Agreement

With effect from the Amendment Date, the Islamic Facility Agreement shall be amended as follows:

- a) The following new Clause 1.4 (Effective Date) will replace the existing Clause 1.4 (Effective Date):

"With the exception of this Clause 1.4, the terms of this Agreement shall be effective from the Effective Date, with the same force and effect as if executed on that date. If the Effective Date shall not have occurred by (and including) 3 September 2020, this Agreement shall lapse and shall cease to have any effect."

2.4 Amendment Date:

The Amendment Date must be on or before the date upon which each of the Relevant Finance Documents terminates in accordance with its terms.

3 - Confirmation:

Save as set out in Clause 2 (Amendments), nothing in this Agreement shall be deemed to be an amendment to the terms of any Relevant Finance Document or other Finance Document.

4 - Counterparts:

This Agreement may be executed in any number of counterparts, and this has the same effect as if the signatures on the counterparts were on a single copy of this Agreement.

5 - Incorporation of terms:

Clauses 32 (Governing law), 33 (Arbitration), 34 (Waiver of interest) and 35 (Waiver of immunity) of the Commercial Terms Agreement apply to this Agreement as if expressly set out in this Agreement.

6 - Finance Document:

This Agreement is a Finance Document, a Conventional Finance Document and an Islamic Finance Document.

THIS AGREEMENT has been entered into on the date stated at the beginning of this Agreement.

Schedule 1 The Original Banks.

Part 1 - The Original Lenders.

Al Ahli Bank of Kuwait KSCP - DIFC Branch.

Arab Banking Corporation (B.S.C.).

Citibank N.A., Abu Dhabi Global Market (ADGM) Branch.

Emirates NBD Bank (P.J.S.C.).

First Abu Dhabi Bank PJSC.

Gulf International Bank B.S.C.

HSBC Bank Middle East Limited.

Intesa Sanpaolo S.p.A.

Mashreqbank psc.

Samba Financial Group.

Standard Chartered Bank acting through its Dubai International Financial Centre Branch.

Sumitomo Mitsui Banking Corporation, London Branch.

Part 2 - The Original Participants.

ABC Islamic Bank (E.G.).

Abu Dhabi Islamic Bank PJSC.

Dubai Islamic Bank PJSC.

Emirates Islamic Bank PJSC.

Emirates NBD Bank (P.J.S.C.).

Gulf International Bank (B.S.C.).

Sharjah Islamic Bank PJSC.